



الرقم : م / ٢ / ٢ / ٨٧٢  
التاريخ : ٢٩ / ٢ / ١٤١١ هـ  
الموافق : ١٩ / ٩ / ١٩٩٠ م

تعميم رقم ١٩٩٠ / ٩

=====

صاحب السمو الممثل الخاص لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم  
صاحب السمو السيد نائب رئيس الوزراء لشؤون الأمن والدفاع  
صاحب السمو السيد نائب رئيس الوزراء لشؤون القاتريسية  
أصحاب السمو والمعالين الوزراء

تحية طيبة وبعد:

نرجو الابعاز لمن يلزم مراعاة اللوائح التالية عند شراء السيارات اللازمة  
للاغراض المختلفة :

- (١) بالنسبة للسيارات التي تخص للموظفين الذين تقتضي طبيعة عملهم ذلك أو التي تخص لتوزيع البريد ونقل المواد يكون الحد الأقصى لسعر شراء السيارة الواحدة مبلغ ٥٠٠٠ (خمسة آلاف) ريال عماني ، على أن تستبدل السيارة مرة واحدة كل ست سنوات .
- (٢) بالنسبة لسيارات نقل الموظفين (باصات) في المزارات التي ستستمر في نقل مرضيها بناء على موافقة اللجنة المكلفة بالإشراف على أداء النقل الحكومي ومنح بدل الانتقال ، يكون الحد الأقصى لسعر شراء الباص الواحد ٣٣ راكبياً ٧٠٠٠ (سبعة آلاف) ريال عماني والباص ٢٥ راكبياً ١١٠٠٠ (أحدى عشر ألف ريال) عماني ، على أن يستبدل الباص مرة واحدة كل ست سنوات .
- (٣) بالنسبة للشاحنات وسيارات نقل المياه وغيرها من السيارات التي لم يسرد ذكرها في البنود السابقة يتم تقرير الحد الأقصى لسعر شراء السيارة ومدد الاستبدال بالاتفاق بين الوحدة الحكومية المعنية وبين وزارة المالية والاقتصاد .

وتفضلوا بتقبل فائق الاحترام ،،،،

قيس بن عبد المنعم الزواوي  
نائب رئيس الوزراء  
لشؤون المالية والاقتصادية